الأمم المتحدة

A/C.3/73/SR.36

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والسبعون

Distr.: General
22 January 2019
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة السادسة والثلاثين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الجمعة، ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، الساعة ١٥:٠٠

الرئيس: السيدة شيكونغو (نائبة الرئيس) . . . . . (ناميبيا)

المحتويات

البند ٧٤ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها *(تابع)*

(أ) تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان *(تابع)*

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية *(تابع)*

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين *(تابع)*

(د) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما *(تابع)*

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Management Section (dms@un.org). والمحاضر المصوَّبة سيعاد إصدارها إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org).

18-17951 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتُتحت الجلسة الساعة ١٥:٠٥.

البند ٧٤ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها *(تابع)*

(أ) تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان *(تابع)* (A/73/40 و A/73/44 و A/73/48 و A/73/56 و A/73/140 و A/73/207 و A/73/264 و A/73/281 و A/73/282 و A/73/309)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية *(تابع)* (A/73/138 و A/73/139 و A/73/139/Corr.1 و A/73/152 و A/73/153 و A/73/158 و A/73/161 و A/73/162 و A/73/163 و A/73/164 و A/73/165 و A/73/171 و A/73/172 و A/73/173 و A/73/175 و A/73/178/Rev.1 و A/73/179 و A/73/181 و A/73/188 و A/73/205 و A/73/206 و A/73/210 و A/73/215 و A/73/216 و A/73/227 و A/73/230 و A/73/260 و A/73/262 و A/73/271 و A/73/279 و A/73/310/Rev.1 و A/73/314 و A/73/336 و A/73/347 و A/73/348 و A/73/361 و A/73/362 و A/73/365 و A/73/385 و A/73/396 و A/73/438 و A/73/447)

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين *(تابع)* (A/73/299 و A/73/308 و A/73/330 و A/73/332 و A/73/363 و A/73/380 و A/73/386 و A/73/397 و A/73/398 و A/73/404)

(د) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما *(تابع)* (A/73/36 و A/73/399)

١ - **السيد كناتشي** (المقرر الخاص المعني بالحق في الخصوصية): عرض تقريره المقدم إلى الجمعية العامة (A/73/438)، فقال إنه قدم، في آذار/مارس ٢٠١٨، تقريرا إلى مجلس حقوق الإنسان (A/HRC/37/62) عن الأعمال التي اضطلع بها في السنوات الثلاث الأولى من ولايته بوصفه المقرر الخاص الأول المعني بالحق في الخصوصية. وخلال السنة الماضية، أجرى مشاورات مع منظمات غير حكومية وأجهزة إنفاذ القانون وأجهزة الاستخبارات، وسلطات حماية البيانات، وسلطات الرقابة على الاستخبارات، والأوساط الأكاديمية، والشركات والجهات الأخرى صاحبة المصلحة، وبعث رسائل بشأن الممارسات التي يبدو أنها تتعارض مع الحق في الخصوصية. وقام أيضا بزيارة رسمية إلى المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وبالعديد من الزيارات غير الرسمية إلى بلدان أخرى. وبالإضافة إلى ذلك، شارك في مناسبات دولية مختلفة. وفي عام ٢٠١٩، سيقدم تقارير إلى مجلس حقوق الإنسان عن زياراته الرسمية إلى المملكة المتحدة، والولايات المتحدة الأمريكية، وفرنسا، وقد يقدم تقارير أيضا عن مسائل أخرى من قبيل الخصوصية والمسائل الجنسانية. وسيبدأ زيارته الرسمية إلى ألمانيا في الأسبوع التالي.

٢ - وأوضح أن المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان قضت مؤخراً بأن نظام اعتراض الاتصالات بالجملة الذي أرساه قانون عام ٢٠٠٠ بشأن تنظيم سلطات التحقيق في المملكة المتحدة ينتهك الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان لأنه لا يضع ضمانات كافية. واستدرك قائلا إن هذا القانون على الرغم من أنه استُبدل في عام ٢٠١٦، فإن للحكم الصادر تشعبات بعيدة الأثر على التشريعات الأخرى.

٣ - وأشار إلى أن مشروع قانون عام ٢٠١٨ لتعديل تشريعات الاتصالات السلكية واللاسلكية وغيرها (المساعدة وتيسير الوصول) المعروض حالياً على البرلمان الأسترالي تعتريه عيوب فادحة. فمشروع القانون الذي يبيح للحكومة أن تطلب من الشركات إضعاف التشفير وغيره من السمات الأمنية، يمكن أن يعرض الأمن للخطر؛ ووسائل تنفيذه مريبة من الناحية التكنولوجية، وتمنح الدولة سلطات غير شفافة واستثنائية - تتمثل أساسا في صلاحيات القرصنة الحاسوبية - بلا رقابة قضائية أو رصد مستقل. وعلاوة على ذلك، قال إن مشروع القانون عُرض على البرلمان بعد فترة تشاور غير كافية. ومما ضاعف من شواغله موقف الحكومة الأسترالية بشأن الانتصاف في حالات الانتهاكات الخطيرة للحق في الخصوصية ومحدودية التدابير المتخذة لحماية حقوق الإنسان والحق في الخصوصية. وأكد أن مشروع القانون، إذا صدر، يمكن أن يشكل سابقة خطيرة. ومما لا شك فيه أن النص سيناقش في أواخر تشرين الثاني/نوفمبر خلال الاجتماع السنوي للمنتدى الدولي للرقابة على الاستخبارات الذي ينظمه المقرر الخاص. وشدد على ضرورة اتباع نهج دولي إزاء التحديات التي يطرحها التشفير، وأثنى على موقف حكومة هولندا التي اعترفت بأن الإجراءات الوطنية لا يمكن أن يُنظر إليها بمعزل عن سياقها الدولي والافتقار إلى خيارات لإضعاف منتجات التشفير دون المساس بأمن النظم الرقمية التي تستخدم التشفير.

٤ - واستطرد قائلا إن من التطورات القانونية الأخرى الجديرة بالذكر عرض مشروع قانون بشأن خصوصية البيانات في الهند واعتماد قانون لحماية البيانات في البرازيل. وأضاف أن الاتحاد الأوروبي اضطلع بالتحديث الرئيسي الأول لإطاره المكرس لحماية الخصوصية والبيانات منذ أكثر من ٢٠ عاما، مما يؤدي، في جملة أمور، إلى إصدار اللائحة التنظيمية العامة لحماية البيانات. وبالإضافة إلى ذلك، اعتمد مجلس أوروبا البروتوكول (مجلس أوروبا، مجموعة المعاهدات الأوروبية، الرقم ٢٢٣) المعدل لاتفاقية حماية الأفراد فيما يخص المعالجة الآلية للبيانات الشخصية (الاتفاقية ١٠٨)، وهي معاهدة دولية صدقت عليها أكثر من ٥١ دولة عضوة في الأمم المتحدة.

٥ - وعجّل المقرر الخاص بدء مهام فرقة العمل المعنية باستخدام الشركات للبيانات الشخصية ردا على عملية الخرق التي قامت بها شركة كمبريدج أناليتيكا والتشريعات المعلقة في الولايات المتحدة وأستراليا. ولتقديم المساعدة لأعمال فرقة العمل بشأن فهم الخصوصية على نحو أفضل، بدأ عملية تشاورية على الإنترنت بشأن المنظورات الجنسانية للحق في الخصوصية في العصر الرقمي.

٦ - وفيما يتعلق بفرقة العمل المعنية بالبيانات الضخمة والبيانات المفتوحة، أفاد بأن التقرير يقدم متابعة بشأن الاستنتاجات الواردة في تقريره السابق المقدم إلى الجمعية العامة (A/73/540). ومنذ ذلك الحين، عقدت مشاورات دولية مع أفراد وممثلين عن المجتمع المدني والقطاع الخاص والقطاع العام في أستراليا في تموز/يوليه ٢٠١٨. وذكر أن المشاركين ناقشوا محدودية نجاعة عمليات إخفاء الهوية في حماية البيانات الفردية، بما في ذلك حالة قاعدة بيانات طبية أسترالية ضخمة سُحبت من الشبكة في أعقاب تقارير أفادت بأنه أمكن التعرّف بسهولة على هويات بعض الأفراد من الأطباء والمرضى على الرغم من الحرص على إخفاء البيانات المتعلقة بهويتهم قبل نشرها.

٧ - وأوصى المقرر الخاص، في جملة أمور، بألا تحتوي البيانات المفتوحة على بيانات فردية ما لم يكن بالإمكان التأكد بوضوح من خلو البيانات المجمّعة من أي معلومات شخصية أو من إمكانية إعادة تجميع البيانات المصنفة، وإلى أن يتم ذلك. وينبغي أن يستمر العمل بشأن المعايير الدولية التي تحكم تبادل البيانات مع المحافظة على الخصوصية، وينبغي أن تدعمه الدول الأعضاء. وفي انتظار تحقيق المواءمة على الصعيد العالمي، ينبغي أن تنضم جميع الدول الأعضاء إلى الاتفاقية ١٠٨ بالتصديق على البروتوكول المعدل لها وأن تنفذهما في أقرب وقت ممكن، مع إيلاء الأولوية لحماية البيانات الشخصية المجمعة لأغراض الأمن الوطني. وينبغي أن تعتمد الدول خارج الاتحاد الأوروبي أيضا الضمانات وسبل الانتصاف الواردة في اللائحة التنظيمية العامة لحماية البيانات. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن تحترم الحكومات والشركات أطر سيادة الشعوب الأصلية على بياناتها. وأخيرا، ينبغي أن تستعرض الدول الأعضاء جميع الأطر القانونية والسياساتية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي من أجل توفير حماية كافة للخصوصية وحرية التعبير؛ وأن تشجع على إقامة تعاون قوي متعدد التخصصات لإنشاء تلك الأطر وتعزيزها.

٨ - **السيد بلايفورد** (أستراليا): قال إن حكومة بلده ترحب بالاستعراض الذي قام به الخبراء الدوليون لتشريعاتها وسياساتها. بيد أنها تعتبر أن مشروع قانون عام ٢٠١٨ لتعديل تشريعات الاتصالات السلكية واللاسلكية وغيرها (المساعدة وتيسير الوصول) يتوافق مع العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. فشركات الاتصالات المحلية ملزمة بالفعل بمساعدة هيئات إنفاذ القانون والأمن الوطني على إجراء التحقيقات. وأشار إلى أن مشروع القانون ينص على إطار يطالب الجهات المقدمة للخدمات أو يلزمها بمساعدة هيئات إنفاذ القانون حيثما يتسنى الحصول على البيانات، ويحافظ على فعالية التشفير مع تيسير حصول هيئات إنفاذ القانون على البيانات اللازمة. وذكر أن المشاورات ظلت مستمرة أكثر من ١٨ شهرا.

٩ - **السيد فوراكس** (المراقب عن الاتحاد الأوروبي): قال إن وفده يقدر تركيز المقرر الخاص على الذكاء الاصطناعي والتشغيل الآلي والتعلم الآلي، وأعرب عن الأمل في أن يواصل المقرر الخاص بحث هذه المسائل. وأضاف أن الاتحاد الأوروبي يساوره القلق إزاء المحاولات الرامية إلى تجريم استخدام المدافعين عن حقوق الإنسان للاتصالات الآمنة. وأفاد بأنه اعتمد مؤخراً اللائحة التنظيمية العامة لحماية البيانات والتوجيهات بشأن الشرطة، وذلك بغية تكييف قواعده المتعلقة بالخصوصية مع العصر الرقمي وتعزيز الحق في الخصوصية. وسأل المقرر الخاص عن الكيفية التي سيضيف وفقها الصك الدولي الملزم الذي اقترحه في مجال الخصوصية قيمة إلى التشريعات الوطنية القائمة.

١٠ - **السيد روهلاند** (ألمانيا): قال إن وفد بلده يشاطر المقرر الخاص القلق إزاء الانتهاكات المنهجية للحق في الخصوصية. فجمع البيانات عن آراء الناس السياسية أو الدينية أو أنشطتهم أو هويتهم الجنسية قد يمكن من القمع المستهدف لجماعات محددة. وقال إن

حكومة بلده تتطلع إلى مناقشة الموضوع مع المقرر الخاص أثناء زيارته الرسمية.

١١ - **السيد دوك إسترادا مييير** (البرازيل): قال إن حكومة بلده تؤيد بقوة ولاية المقرر الخاص ووضع معايير دولية بشأن الحق في الخصوصية. وإذ لاحظ أن مبادئ الشرعية والضرورة والتناسب يمكن أن تكون مفيدة للغاية في تقييم المسائل المتعلقة بالحق في الخصوصية، فقد سأل عن السياسات المناسبة لتفادي عمليات اختراق البيانات العابرة للحدود وعن دور الحق في الخصوصية في الحيلولة دون نشر الدعاية.

١٢ - **السيد كناتشي** (المقرر الخاص المعني بالحق في الخصوصية): قال إن مشروع القانون الأسترالي هو محاولة لإزالة توترات شديدة، ولكن الخبراء يرون أنه بالغ الخطورة. وشجع الحكومة الأسترالية على أن تعيد النظر في موقفها، وهو على استعداد لمساعدتها على إعادة صياغة مشروع القانون بهدف تحقيق معايير القانون الدولي لحقوق الإنسان المتعلقة بالتناسب والضمانات.

١٣ - وأردف قائلا إن اللائحة التنظيمية العامة لحماية البيانات تمثل حقا تطورا إيجابيا، ولكنها لا تعالج مسألة المراقبة. ولحسن الحظ، فإن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي هي أطراف في الاتفاقية ١٠٨ التي تنص على شروط واضحة وصارمة جدا فيما يتعلق بالاستثناء من الحق في الخصوصية في سياق الأمن الوطني. ومضى يقول إن الحد الأدنى من المعايير الدولية ينبغي أن يتمثل في عدم جواز تدخل السلطات العامة في الحق في الخصوصية باستثناء التدخل فيما ينص عليه القانون وحسب الضرورة وبالتناسب في سياق المجتمع الديمقراطي. وأكد أن الدول ينبغي أن تفحص عن كثب الثغرات الموجودة في مراقبتها لقوانين المراقبة، وذلك بالنظر إلى الدور الحيوي الذي تؤديه الخصوصية في الديمقراطيات. وأشار إلى أن معظم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي لم تفعل ذلك في الآونة الأخيرة، وأعرب عن سروره لأن كثيرا منها سيحضر المنتدى الدولي للرقابة على الاستخبارات. وأضاف أن دولا أخرى ينبغي أن تحضر إذا أمكن، وهو مستعد دائما للتشاور بشأن المبادئ.

١٤ - واسترسل قائلا إن من شأن مشروع الصك القانوني المتعلق بالمراقبة التي تجريها الحكومات والخصوصية أن يساعد على حل عدد من المشاكل، بما في ذلك المسألة الهامة جداً المتعلقة بالاختصاص القضائي في الفضاء السيبراني. ومع ذلك، ربما لا تتوفر، في المناخ السياسي الحالي، إرادة كافية في الأمم المتحدة للمضي قدماً في هذا الشأن.

١٥ - وفيما يتعلق بمسألة جمع البيانات وتصنيفها، قال إنه عاد لتوه من الاجتماع السنوي للمؤتمر الدولي للمفوضين المعنيين بالخصوصية وحماية البيانات، وهو يعتزم عقد اجتماعات لمناقشة التصنيف وفق الآراء السياسية عن طريق التكنولوجيات الرقمية في عام ٢٠١٩. وفي معرض إشارته إلى عملية خرق بيانات فيسبوك التي وقعت مؤخرا وفضيحة كامبريدج أناليتيكا التي استخدمت فيها البيانات المسربة لأكثر من ٨٥ مليون شخص بهدف التأثير على مجريات عمليتين انتخابيتين على الأقل، قال إنه كان على اتصال مباشر مع عدد من السلطات العامة، من بينها مكتب المفوض المعني بالمعلومات في المملكة المتحدة الذي كان من المتوقع أن يقدم تقريرا إلى البرلمان في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨.

١٦ - وأعرب عن أمله في أن يتمكن، في الدورة الرابعة والسبعين للجمعية العامة، من تقديم مزيد من المعلومات عن عمليات خرق البيانات وخيارات السياسة العامة. وأفاد بأنه أنشأ فرقة العمل المعنية باستخدام الشركات للبيانات الشخصية لأن معظم عمليات خرق البيانات تنطوي على بيانات جمعتها الشركات. وهناك أيضا مسألة الضمانات في إطار تبادل المعلومات الاستخباراتية عبر الحدود، التي ستكون أحد المواضيع التي سيجري تناولها في المنتدى الدولي للرقابة على الاستخبارات. فتيسير الحصول على البيانات عبر الحدود هي مسألة معقدة، فما من بلد أو مجموعة من البلدان يمكنه أن يتحكم فيما يحدث للبيانات خارج حدوده. ثم إن التشريع في الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة يتبع نُهُجا مختلفة في معالجة المشكلة. وسيكون من المفيد أن تطور الأمم المتحدة مبادئ مفصلة في هذا المجال، وأعرب عن أمله في أن يعالج هذه المسألة في تقرير مقبل.

١٧ - **السيد دي سوزا مونتيرو** (البرازيل): تحدث نيابة عن الفريق الأساسي المعني بالمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، فقال إن الفريق يعمل ضمن إطار الأمم المتحدة لكفالة احترام حقوق الإنسان لهذه الشريحة من المجتمع، مع التركيز على حمايتها من العنف. وأضاف أن الفريق يشكر مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والأمين العام على قيادتهما الجريئة في هذا المجال، ويعرب عن تقديره للدعم المستمر المقدم من المفوضية السامية لحقوق الإنسان والعمل القيم الذي يضطلع به الخبير المستقل المعني بالحماية من العنف والتمييز القائمين على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية، بما في ذلك تقريره الثاني المقدم إلى الجمعية العامة (A/73/152). وذكر أن الفريق يود أيضا أن

يشكر المقررة الخاصة المعنية بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفا على تركيزها على التهديد الذي تواجهه شريحة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، ويشيد بالجهات المدافعة عن حقوق الإنسان لهذه الشريحة التي تقوم بدور بالغ الأهمية في الميدان وتعرض نفسها في كثير من الأحيان لمخاطر كبيرة.

١٨ - وأردف قائلا إن هذه الشريحة لا تزال تعاني، حتى في بلدان الفريق، من انتهاكات وتجاوزات خطيرة لحقوق الإنسان، بما في ذلك القتل. فينبغي ألا يكون الوقوف ضد العنف موضع جدال أبدا. وخلص إلى القول إن الفريق يرغب في تهيئة بيئة من الحوار في إطار الأمم المتحدة حيث يمكن مناقشة السياسات فيما بين جميع الدول الأعضاء والجهات صاحبة المصلحة بطريقة بناءة وتتسم بالانفتاح والاحترام، بغض النظر عن الاختلافات الثقافية. وأكد أن الفريق ملتزم بالبحث عن نهج مشتركة، مع الأخذ في الاعتبار أن جميع الأشخاص يولدون متساوين في الكرامة والحقوق، ويحق لهم التمتع بحماية القانون على قدم المساواة.

١٩ - **السيد وو هايتاو** (الصين): قال إن الأمن أهم حق من حقوق الإنسان. ولذلك، ينبغي للدول الأعضاء أن تتمسك بمقاصد الأمم المتحدة ومبادئها المبينة في الميثاق، وتعزز آليات الأمن الجماعي والمتعددة الأطراف وتشجع التوصل إلى رؤية جديدة لأمن مشترك وشامل وتعاوني ومستدام. وثانيا، ينبغي للدول الأعضاء تعزيز التنمية العالمية، التي لها أهمية أساسية بالنسبة للكرامة الإنسانية، كما ينبغي لها إعمال حقوق الإنسان الأخرى، بمعارضة النزعة الحمائية، والحفاظ على النظام التجاري المتعدد الأطراف والترويج لعولمة أكثر انفتاحا وشمولا وتوازنا. وثالثا، ينبغي لها أن تحترم بعضها بعضا وتسعى إلى تسوية خلافاتها بشأن حقوق الإنسان عن طريق الحوار البناء. وينبغي أن تكون مؤسسات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة بمثابة جسور للتفاهم وليس مسارح للضغط والمجابهة. ورابعا، ينبغي للمؤسسات المتعددة الأطراف لحقوق الإنسان الاضطلاع بمسؤولياتها بصورة موضوعية في امتثال صارم لولاياتها، وتعزيز التطوير المتوازن لجميع حقوق الإنسان، وزيادة تمثيل البلدان النامية ومشاركتها، وضمان حماية أكبر لحقوق الفئات الضعيفة، وصون الإنصاف والعدالة على الصعيد الدولي.

٢٠ - وقال إن حكومة بلده تعمل من أجل النهوض بحقوق الإنسان ذات الصبغة الصينية بتشجيع التقدم في مجالي الديمقراطية والتنمية بحيث يدعم بعضهما بعضا. وأعرب عن تأييدها الثابت للقواعد الأساسية للقانون الدولي، ومعارضتها للمعايير المزدوجة وتسييس حقوق الإنسان. وأكد التزامها بالحوار المتكافئ والتبادل والتعلم المتبادل من أجل التقدم المشترك.

٢١ - وأشار إلى أن الصين قد تمكنت من تلبية الاحتياجات الأساسية لما يبلغ ١,٣ بليون نسمة، والحد من الفقر، وإيجاد فرص العمل وإقامة أكبر نظم للتعليم والضمان الاجتماعي والرعاية الصحية والانتخابات الديمقراطية الشعبية في العالم. وهي تعتزم القضاء على الفقر تماما وبناء مجتمع يتمتع بقدر معتدل من الرخاء بحلول عام ٢٠٣٠، فتهيئ بذلك زخما قويا لتنمية حقوق الإنسان.

٢٢ - وعلى الصعيد الدولي، قال إن الصين تعمل على تشجيع نظام عادل لحقوق الإنسان يقوم على المساواة والشمول والثقة المتبادلة والتعلم، والتعاون والتنمية المفيدة للجميع، وأعرب عن استمرار التزامها بتعزيز التنمية بشكل انفرادي ومتعدد الأطراف. وعما قريب ستقدم تقريرها إلى مجلس حقوق الإنسان في إطار الجولة الثالثة للاستعراض الدوري الشامل، وتتطلع إلى المشاركة في حوار بناء قائم على الاحترام المتبادل.

٢٣ - **السيدة إيكلز - كوري** (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن حكومة بلدها تدين سجن النظام الإيراني لأكثر من ٨٠٠ شخص لقيامهم بأنشطة مدنية سلمية، أو لمعتقداتهم الدينية، أو انتهاكهم لقوانين اللباس وغير ذلك من مظاهر حرية التعبير، كما تدين تعذيب النظام لسجناء الرأي ومعاملته القاسية لهم، وممارسته التمييز ضد الأقليات الإثنية والدينية. ويساورها بالغ القلق إزاء التطهير العرقي العنيف المرتكب ضد طائفة الروهينغيا في بورما، وكذلك الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأقليات الإثنية الأخرى وتزايد القيود المفروضة على الحريات الأساسية. وفي جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، تدين الانتهاكات المتفشية لحقوق الإنسان بما في ذلك حالات الإعدام خارج نطاق القانون، والاختفاء القسري، والاعتقال والاحتجاز التعسفيين، والعمل القسري، والتعذيب، واحتجاز حوالي ٠٠٠ ١٠٠ شخص في معسكرات الاعتقال السياسي.

٢٤ - وقالت إن حكومة بلدها تدين النظام السوري والنظامين الإيراني والروسي اللذين يمكناه من ارتكاب الأعمال الوحشية، بما في ذلك استخدام الأسلحة الكيميائية والضربات العسكرية ضد المدنيين، وتعرب عن استيائها لاستمرار النظام في الاحتجاز التعسفي

لأكثر من ٠٠٠ ١١٨ شخص وإعدام أكثر من ٠٠٠ ١٤ سجين وتعذيب كثيرين آخرين واغتصابهم والاعتداء عليهم. وفي الصين، قالت إن حكومة بلدها تدين احتجاز مئات آلاف من المسلمين، والاحتجاز التعسفي للمحامين والمدافعين عن حقوق الإنسان وتعذيبهم، وحرمان المسيحيين والبوذيين في التبت من حرية الدين.

٢٥ - وأضافت أن الولايات المتحدة ما زالت تشعر بقلق عميق إزاء ضغط الحكومة على وسائط الإعلام والمجتمع المدني في الاتحاد الروسي وتزايد عدد سجناء الرأي فيه. وينبغي مساءلة الحكومة الروسية عن الاحتجاز التعسفي للأشخاص وتعذيبهم وقتلهم، بما في ذلك المثليون في الشيشان، وينبغي لها إطلاق سراح المدافع الشيشاني عن حقوق الإنسان، أيوب تيتييف، المسجون ظلما. وتدين الولايات المتحدة عدوان روسيا في شرق أوكرانيا واحتلالها القمعي للقرم، وتدعو إلى إطلاق سراح فولوديمير بالوخ وأوليه سنتسوف وسائر الأوكرانيين المحتجزين ظلما، وإلى وضع حد للأعمال الانتقامية ضد تتار القرم.

٢٦ - وأعربت عن قلقها البالغ إزاء تدهور حالة حقوق الإنسان في كمبوديا، بما في ذلك قمع أحزاب المعارضة ووسائط الإعلام المستقلة والمجتمع المدني، ودعت إلى الإفراج الفوري وغير المشروط عن كيم سوخا وسائر السجناء السياسيين. وقالت إن حكومة بلدها تشعر ببالغ القلق إزاء الحالة في فنزويلا، حيث يتضور الناس جوعا في حين يقوم نظام مادورو الفاسد بإثراء كبار مسؤوليه وإدامة الأزمة الإنسانية والاقتصادية والسياسية التي تسبب فيها. وتعرب الولايات المتحدة عن أسفها لوفاة فرناندو ألبان أثناء الاحتجاز.

٢٧ - وأعلنت أن حكومة بلدها تدعو حكومة كوبا إلى وقف سجن الأشخاص للتعبير السلمي وتكوين الجمعيات، وإلى الإفراج فورا عن جميع السجناء السياسيين، واحترام الحقوق والحريات الأساسية للشعب الكوبي. وتدعو حكومة نيكاراغوا، التي تفيد التقارير بضلوعها في قتل مئات من الأبرياء، إلى أن تلبي نداء مواطنيها المطالبين بحكم ديمقراطي من خلال إجراء انتخابات حرة ونزيهة في وقت مبكر.

٢٨ - وفي تركيا، أفادت باحتجاز ما يزيد على ٠٠٠ ٥٠ شخص بدوافع سياسية على ما يبدو، وقالت إن الولايات المتحدة تدعو إلى الإفراج عن جميع المحتجزين خطأ، بمن فيهم مواطنو الولايات المتحدة والرعايا الأجانب العاملون لدى وزارة خارجية الولايات المتحدة. وفيما يتعلق بمقتل الصحفي السعودي جمال خاشقجي، قالت إن حكومة بلدها ما زالت تسعى إلى الكشف عن جميع الوقائع ذات الصلة بهذا الحادث، مشددة على أهمية محاسبة المسؤولين عنه.

٢٩ - وأردفت قائلة إن الولايات المتحدة لا تزال شديدة القلق إزاء الفظائع الجماعية في جنوب السودان، بما في ذلك عمليات القتل التي تستهدف فئات إثنية معينة وانتشار العنف الجنسي على نطاق واسع. كما تدين عمليات الإعدام خارج نطاق القضاء والاحتجاز التعسفي والعنف الجنسي التي تفيد التقارير بوقوعها في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وتهيب بالحكومة إجراء انتخابات شفافة وحرة ونزيهة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨. ولا يزال القلق يساورها إزاء استمرار الانتهاكات والتجاوزات الخطيرة لحقوق الإنسان في بوروندي، التي خلصت لجنة التحقيق إلى أن بعضا منها يشكل جرائم ضد الإنسانية، وتدعو بوروندي إلى التعاون مع جميع إجراءات وآليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

٣٠ - واختتمت كلمتها بالإشارة إلى الحالة في اليمن فقالت إن الولايات المتحدة تشعر بالقلق إزاء تقارير الأمم المتحدة التي تفيد بأن الحوثيين قد استخدموا مدنيين يمنيين كدروع بشرية، كما تشعر بالقلق إزاء احتجاز الناشطين والصحفيين وأفراد الأقليات الدينية، وإزاء الغارات الجوية والإجراءات الأخرى التي تعرقل إيصال السلع التجارية والمساعدات الإنسانية. وتواصل حث التحالف الذي تقوده المملكة العربية السعودية على التخفيف من الخسائر في صفوف المدنيين والتحقيق في ادعاءات التعذيب وسوء المعاملة في مراكز الاحتجاز.

٣١ - **السيد مورارو** (جمهورية مولدوفا): قال إن سياسات بلده وتشريعاته الوطنية في مجال حقوق الإنسان تسترشد في المقام الأول بمعاهدات الأمم المتحدة والصكوك الإقليمية، بما فيها الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان واتفاق الانتساب مع الاتحاد الأوروبي. وإضافة إلى الوفاء بالتزامات تقديم التقارير بموجب معاهدات الأمم المتحدة، تعقد مولدوفا جلسات حوار منتظمة مع الاتحاد الأوروبي بشأن حقوق الإنسان. وتتضمن خطة عملها الوطنية بشأن حقوق الإنسان للفترة ٢٠١٨-٢٠٢٢ توصيات الهيئات المنشأة بموجب معاهدات، ومجلس أوروبا، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وكذلك معظم التوصيات المنبثقة في هذا الصدد عن الجولة الثانية من الاستعراض الدوري الشامل في عام ٢٠١٦. وفي السنوات الأخيرة، عدلت مولدوفا دستورها لتحسين إمكانية اللجوء إلى القضاء وسنت تشريعات لتوفيق القانون الجنائي الوطني مع معايير مجلس أوروبا. واعتبارا من آذار/مارس ٢٠١٨، يمكن تحديد العجز

استنادا إلى التقييمات النفسية والاجتماعية وليس إلى العاهات الجسدية فقط. وخصصت مولدوفا للمرأة حصة تبلغ ٤٠ في المائة في قوائم المرشحين في عام ٢٠١٨، واعتمدت خطة عمل وطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ بشأن المرأة والسلام والأمن.

٣٢ - وأضاف أن مولدوفا، رغم سعيها باستمرار إلى تحسين حالة حقوق الإنسان في البلد، تحرص أيضا على المساهمة في النهوض بحقوق الإنسان على الصعيد الدولي. وتعلق أهمية كبيرة على الترشح لعضوية مجلس حقوق الإنسان للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢٢.

٣٣ - **السيد بلايفورد** (أستراليا): قال إن حكومة بلده ملتزمة بتعزيز وحماية القواعد الدولية التي تدعم الاستقرار والازدهار، وبتيسير التعاون على مواجهة التحديات العالمية. وترى أن مجلس حقوق الإنسان يؤدي دورا لا تقدر قيمته في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، ولكنها تظل منفتحة إزاء النهج البديلة. وفي عام ٢٠١٨، سخّرت أستراليا سنتها الأولى في عضوية المجلس لتعزيز الدعوة والعمل في مجال حقوق الإنسان. واقترحت أن يتعهد أعضاء المجلس الجدد بالمشاركة البناءة، وزادت من إشراك المجتمع المدني في المجلس بتمويل مشاركة اثنين من ممثلي المنظمات غير الحكومية الأسترالية في الدورة الثامنة والثلاثين للمجلس. وخلال المؤتمر العالمي لتحالف المساواة في الحقوق الإنسان بشأن المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين والتنمية الشاملة، اشتركت أستراليا مع كندا في عرض مناقشة بشأن التحديات المتداخلة التي يواجهها السكان الأصليون الذين يعتبرون أنفسهم أيضا من أفراد هذه الفئات، وخلال الدورة التاسعة والثلاثين للمجلس، قدمت صيغة مبسطة لقرار يصدر كل سنتين بشأن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان يبحث للمرة الأولى في كيفية إسهام هذه المؤسسات في تعزيز المجتمعات الشاملة للجميع ودعمها لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

٣٤ - وفي الختام، قال إن أستراليا بدأت تنفيذ استراتيجية للحكومة بأسرها للعمل مع شركائها في جميع أنحاء العالم على إلغاء عقوبة الإعدام. وأعرب عن استمرار التزامها بالبحث عن سبل جديدة لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها داخل البلد وخارجه.

٣٥ - **السيد غارسيا موريتان** (الأرجنتين): قال إنه لا يمكن تحقيق السلام ولا التنمية المستدامة دون الاحترام الواجب لحقوق الإنسان. وفي عام ٢٠١٧، أطلقت الأرجنتين خطة وطنية لحقوق الإنسان تتماشى مع التزاماتها الدولية وخطة عام ٢٠٣٠ وفي العامين الماضيين، استضافت الخبير المستقل المعني بالحماية من العنف والتمييز القائمين على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية، والفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي، والمقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب، والمقررة الخاصة المعنية بالحق في الغذاء. وأعرب عن التزام الأرجنتين بتعزيز مجلس حقوق الإنسان، حيث ستعمل لفترة عضويتها الرابعة التي تبدأ عام ٢٠١٩.

٣٦ - وختاما، قال إن حقوق الإنسان للمسنين تقوم على خليط غير كافٍ من المعاهدات ينبغي تكلمته بصك عالمي محدد وملزم. وأشار إلى أن جميع الناس يولدون أحرارا ومتساوين، فحث على اتخاذ إجراءات أقوى لكفالة الاعتراف بالحقوق الجنسية للمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، بدءا بالحق في الحياة. وأضاف أن التزام بلده بإلغاء عقوبة الإعدام غير قابل للتفاوض، وأن بلده يتخذ مجموعة متنوعة من المبادرات لتحقيق هذه الغاية. وأعرب عن ترحيب بلده بانضمام غامبيا إلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، ودعا مرة أخرى جميع الدول للانضمام إلى هذا الصك.

٣٧ - **السيد زيميني** (كازاخستان): قال إن بلده يولي أهمية كبيرة للوفاء بالتزاماته بموجب المعاهدات الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان، ويفي حتى الآن بالتزامه بتقديم تقارير إلى الهيئات المنشأة بموجب معاهدات. وأصدر دعوة دائمة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة في عام ٢٠٠٩، وسيستضيف المقررة الخاصة المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب في أيار/مايو ٢٠١٩. ويتطلع إلى مناقشة التقارير التي قدمها سابقا مع اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٣٨ - وذكر أن الهيئات المنشأة بموجب معاهدات هي إحدى الركائز الأساسية للنظام الدولي لحقوق الإنسان. ولكي تعمل بفعالية، يجب أن يكون أعضاؤها مستقلين ومحايدين، وينبغي أن تعكس ملاحظاتها الختامية الحوار بين الوفود واللجان على نحو أدق. فلئن كانت الهيئات المنشأة بموجب معاهدات تتناول العديد من المسائل الشاملة، ينبغي أن يركز كل منها على ولايتها الخاصة. ومن الضروري أيضا مراعاة المساواة بين اللغات الرسمية الست.

٣٩ - **السيدة سوزوكي** (اليابان): قالت إن البيان المشترك المنبثق عن اجتماع قمة حزيران/يونيه بين الولايات المتحدة وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية يشكل خطوة إيجابية، وأعربت عن ترحيب

حكومتها بالجهود الدبلوماسية الجارية. وأضافت أن اليابان ستتخذ كل التدابير اللازمة للتفاوض مباشرة مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بشأن المسائل الثنائية المعلقة، بما في ذلك ضرورة العودة الفورية لجميع المواطنين اليابانيين المختطفين.

٤٠ - وقالت إن وفد بلدها يرحب بالتقييمات الأولية التي أجرتها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في ولاية راخين الشمالية في إطار التحضير للمساعدة العملية. وينبغي لميانمار نفسها أن تحقق في الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان حتى تحصل لجنة التحقيق المستقلة على المعلومات التي تحتاج إليها لإجراء تحقيق ذي مصداقية وشفافية. ونظرا لأهمية إرساء ديمقراطية مستقرة وحماية حقوق الإنسان في ميانمار، ينبغي للمجتمع الدولي أن يواصل تشجيع الحكومة على اعتماد تدابير ملموسة ويدعم جهودها بصبر.

٤١ - وفي سورية، قالت إن اليابان تقدم المساعدة الإنسانية إلى جميع الناس في جميع المناطق، وتدعو أطراف النزاع إلى الامتثال للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. وينبغي استغلال الهدوء المؤقت في القتال منذ توقيع مذكرة بشأن إدلب بين تركيا وروسيا للمضي قدما بالعملية السياسية التي تقودها الأمم المتحدة. ومن المهم إحراز تقدم سياسي لتهيئة بيئة تتسنى فيها العودة الطوعية للاجئين والمشردين داخليا في أمان وسلام.

٤٢ - وبخصوص اليمن، أكدت ضرورة وقف إطلاق النار واستئناف محادثات السلام لوقف استمرار تدهور الحالة الإنسانية وحالة حقوق الإنسان. وتحث اليابان جميع الأطراف على بذل قصارى جهدها للتخفيف من معاناة الشعب اليمني.

٤٣ - **السيدة ساندوفال** (نيكاراغوا): قالت إن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها عنصر حيوي يُكمل التنمية والسلم والأمن، وينبغي أن يتخذ شكل حوار بناء لا يقوم على المجابهة ولا على الاعتبارات السياسية بل يقوم على مبادئ الحياد والموضوعية وعدم الانتقائية واحترام الخصائص الثقافية والدينية لكل بلد.

٤٤ - وقالت إن نيكاراغوا تحترم التزاماتها بموجب معاهدات حقوق الإنسان وترفض جميع أشكال التدخل في شؤونها الداخلية. فهي حصن للاستقرار في المنطقة ولديها مؤشرات إيجابية للتنمية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، والحد من الفقر، والمساواة بين الجنسين والسلامة العامة، وهي بمثابة جدار لاحتواء الجريمة المنظمة والإرهاب والاتجار بالمخدرات. وفي السنوات الأخيرة، شهدت نموا اقتصاديا سنويا بمعدل يزيد عن ٥ في المائة، وخفضت معدل الفقر والفقر المدقع بمقدار النصف. وأكدت من جديد التزام حكومتها بالسلام وقالت إنها ستواصل دعم المصالحة الحقيقية بين أبناء نيكاراغوا.

٤٥ - **السيد كيم سونغ** (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية): قال إن أفظع انتهاكات حقوق الإنسان تحدث في البلدان التي تشهد استشراء اللامساواة الاجتماعية وسحق سيادتها الوطنية، مثل سورية والعراق وليبيا والأرض الفلسطينية المحتلة، كما تحدث في البلدان الغربية التي توجد بها ممارسات تمييزية. وفي غضون ذلك، تقوم البلدان الغربية المسؤولة عن الوضع بإساءة استخدام تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها سعياً إلى تغيير النظم. وتابع قائلاً إنه في كل دورة من دورات الجمعية العامة، تقوم الولايات المتحدة وبلدان أخرى، منها اليابان التي ارتكبت جرائم ضد الإنسانية أثناء احتلالها لشبه الجزيرة الكورية، بالدفع بقرار يدين حكومته على مسائل وهمية لحقوق الإنسان بغرض عزلها وتثبيط همتها. بيد أن تلك البلدان نفسها تمنع إيصال إمدادات المعونة الإنسانية، في انتهاك جسيم لحق شعبه في الحياة والتنمية. وذكر أن حكومته تطلب الرفع الفوري للجزاءات التي فرضها مجلس الأمن وترفض قطعياً قرارات ''حقوق الإنسان'' ذات الدوافع السياسية التي تستهدف جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وستواصل حكومته ردها القوي على ضغوط حقوق الإنسان هذه.

٤٦ - وأكد أن الحكومة تضع مصالح شعبها في الصدارة وتعمل على رفع مستوى معيشته عن طريق إعادة تنشيط الاقتصاد الوطني. وبفضل جهودها، يعيش الشعب في ظل الحرية والتمتع الكامل بحقوق الإنسان. وأضاف أن بلده يمتثل لالتزاماته الدولية في مجال حقوق الإنسان بنية حسنة، وأنه اختتم مؤخراً حوارات بنّاءة مع لجنة حقوق الطفل واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة.

٤٧ - **السيد حساني نجاد بيركوهي** (جمهورية إيران الإسلامية): قال إن الولايات المتحدة تواصل ارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان في الداخل والخارج. فعلى الصعيد الداخلي، تشمل تلك الانتهاكات احتجاز الأطفال في أقفاص، وفصل صغار الأطفال عن والديهم، وخطاب الكراهية من قِبَل كبار الساسة، والحبس غير المتناسب لأفراد الأقليات، ووحشية الشرطة ضد شباب الأقليات. وعلى الصعيد الدولي، تشن الولايات المتحدة عمليات علنية وسرية ترمي إلى تقويض استقرار حكومات مشروعة، وتتخذ إجراءات انفرادية،

وتتحدى القانون الدولي، وتقدم تأييداً بلا تحفظ للفظائع التي يرتكبها النظام الإسرائيلي. وفي ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، أمرت محكمة العدل الدولية الولايات المتحدة برفع الجزاءات عن بلده، التي تعدّ بمثابة إبادة جماعية، وتشكل جرائم ضد الإنسانية وتنتهك مباشرة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

٤٨ - وتشهد أوروبا أحزاباً سياسية وقيادات شعبوية لديها مخططات متطرفة تكتسب أرضاً، كما بلغت العنصرية وكراهية الأجانب ذرىً جديدة. وفي كندا، يستشري التمييز ضد الأقليات العرقية والدينية، ولا يزال السكان الأصليون ممثلين تمثيلاً مفرطاً في السجون كنتيجةً للعناية غير الكافية بتعليمهم وتوظيفهم واحتياجاتهم الأساسية. وتواصل إسرائيل إنفاذ سياسات عنصرية من الترويع والعدوان والاحتلال والاستعمار بينما تتخذ من ملايين المدنيين رهائن في غزة.

٤٩ - وأعرب عن خيبة أمل حكومته إزاء استمرار المعايير المزدوجة والانتقائية والتسييس في حقل حقوق الإنسان، بما في ذلك القرارات والولايات القطرية. وأكد التزام حكومته بالتعاون البنّاء مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان موضحا أنها دعت المفوضة السامية إلى القيام بزيارة رسمية. وأفاد أن جمهورية إيران الإسلامية دافعت مؤخراً عن تقريريها الدوريين المتعلقين بتنفيذ اتفاقية حقوق الطفل واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وأنها تقوم بإعداد تقريريها الدوريين إلى لجنة القضاء على التمييز العنصري واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وفيما يتعلق بعملية الاستعراض الدوري الشامل، قدمت تقرير منتصف المدة الطوعي وتتولى حالياً إعداد تقريرها الثالث.

٥٠ - وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، عقدت حركة بلدان عدم الانحياز اجتماعاً رفيع المستوى بمناسبة الذكرى السنوية العاشرة لإعلان وبرنامج عمل طهران بشأن حقوق الإنسان والتنوع الثقافي. وأكد الوزراء مجدداً، في الوثيقة الختامية، معارضتهم للنهج الانفرادي وللتدابير القسرية الانفرادية التي تفرضها بعض الدول.

٥١ - **السيد تينيا** (بيرو): قال إن حكومته، إذ تستفيد من دروس الماضي، تسعى إلى تعزيز الحوار السياسي ومشاركة المجتمع المدني، وهما أمران جوهريان من أجل إقامة مجتمع شامل للجميع وسلمي. وأشار إلى أن الهيكل المؤسسي لبلده يوفر أساساً سليماً لتحسين استقلال القضاء ومراعاة الأصول القانونية ولمكافحة جميع أشكال التمييز. وتلتزم بيرو، بصفتها عضواً مؤسساً وحالياً في مجلس حقوق الإنسان، التزاماً كاملاً ببناء المؤسسات وفقاً لمبادئ المشروعية وعدم التمييز وعدم الانتقائية. وأعرب عن تأييد حكومته الكامل لأنشطة مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وعن تمنياتها للمفوضة السامية الجديدة، ميشيل باشيليت، بكل النجاح.

٥٢ - ومن أجل مكافحة الفقر المدقع، الذي يُضعف الديمقراطية ويعيق التمتع الكامل والفعلي بحقوق الإنسان، تنفذ بيرو سياسات اجتماعية حققت تحسينات ملموسة في التعليم والصحة وتغذية الأطفال والخدمات الأساسية. وتؤيد بيرو ولاية المقرر الخاص المعني بالفقر المدقع وحقوق الإنسان، وهي كانت من مقدمي القرار الذي يصدر كل سنتين بشأن ذلك الموضوع.

٥٣ - **السيدة هارتري** (كندا): قالت إن المجتمع الدولي يواجه تحديات جسيمة، تشمل الهجرة القسرية، وتغير المناخ، والإرهاب، وعدم المساواة الاقتصادية، والإقصاء الاقتصادي والاجتماعي والسياسي. ولمواجهة تلك التحديات، يحتاج المجتمع الدولي إلى الاحتفاء بالتنوع، والانخراط في التعاون المخلص وفي إشراك الجميع بحق، وإيجاد سبل لضمان الإنصات للجميع، بما يشمل المستضعفين والمهمشين. وأردفت قائلة إن الاستعراض الدوري الشامل أداة أساسية لكي تضع كل دولة الدول الأخرى موضع المساءلة، وتساعد بعضها بعضاً على تحسين أدائها. وأشارت إلى أن آلية الاستعراض ساعدت كندا في مواجهة أوجه قصورها، لا سيما بشأن حقوق السكان الأصليين. غير أن القرارات القطرية تضطلع أيضاً بدور هام، حيث تُسلِّط الضوء على حالات تمثِّل شاغلا عاجلا. وتساعد القرارات المتعلقة بقضايا محددة في مجال حقوق الإنسان في ضمان التطور الملائم لمعايير حقوق الإنسان. وأكدت أن كندا ستواصل السعي إلى إيجاد عالم يتمتع فيه جميع البشر بالمساواة في الكرامة والحقوق، والعمل مع جميع أصحاب المصلحة على التصدي للتحديات الماثلة.

٥٤ - **السيد موسى** (مصر): قال إنه على الرغم من اعتماد صكوك دولية عديدة لحقوق الإنسان، لا يزال هناك عمل كثير يتعين القيام به لترجمة ذلك الإطار العالمي إلى تحسينات ملموسة في حالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية في أنحاء عديدة من العالم. فالعنف والتطرف والإرهاب في تصاعد، ولا يزال الملايين يعيشون في فقر مدقع، أو في مناطق النزاع أو تحت الاحتلال الأجنبي. وعلاوة على ذلك، تشيع على نحو متزايد العنصرية وكراهية الأجانب وكراهية الإسلام، لا سيما في أوروبا، ويساور مصر القلق البالغ بشأن صعود الأحزاب السياسية اليمينية المتطرفة في بعض الدول الأعضاء في

الاتحاد الأوروبي، فضلاً عن إخفاق بعض البلدان الأوروبية في التقيُّد الكامل بحقوق الإنسان الواجبة للاجئين وملتمسي اللجوء. وأضاف أن بعض الدول التي تدعي أنها من أقوى المدافعين عن حقوق الإنسان والحريات الأساسية تسعى إلى تعزيز مصالحها السياسية الضيقة باستخدام تلك الحقوق والحريات كذريعة للتدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى، وهو ما يقوّض النظام العالمي لحقوق الإنسان ويفضي إلى تآكل مصداقيته.

٥٥ - وتابع قائلاً إن وفد بلده يعتقد أن تنفيذ جدول الأعمال الدولي لحقوق الإنسان يجب أن يتم على أساس حوار حكومي دولي ووفقا لمبادئ الحياد والعالمية وعدم التسييس وعدم الانتقائية. فحقوق الإنسان يجب ألا تستخدم مطلقاً بطريقة انتقائية بهدف التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء أو لفرض قيم ثقافية تتعارض مع التقاليد الدينية والثقافية والاجتماعية للدول. ومن المهم أيضاً اعتماد نهج شامل إزاء قضايا حقوق الإنسان يكفل الحقوق المدنية والسياسية، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والحق في التنمية.

٥٦ - **السيد كاراسو** (كوستاريكا): قال إن بلده يؤمن بحقوق الإنسان كغاية في حد ذاتها وكوسيلة لتحقيق مجتمع أكثر عدلاً. وأكد أن الديمقراطية والتنمية المستدامة واحترام حقوق الإنسان أمور مترابطة، وأن تقويتها تتطلب اتباع نهج يشمل المجتمع بأسره. وأعرب عن القلق البالغ الذي يساور كوستاريكا إزاء استمرار الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان بدافع من الدين أو الإثنية أو الأصل أو نوع الجنس وإزاء تداعياتها، بما في ذلك الهجرة القسرية الواسعة النطاق. ويساورها قلق مماثل بشأن حملات القمع العنيفة التي تشنها دول على الحركات الاجتماعية.

٥٧ - ومضى يقول إنه من المهم لأغراض الوقاية والتدخل المبكر والمساءلة أن يجري تعزيز استقلال المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. وأضاف أن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها يتوقفان أيضاً على النظم الإقليمية لحقوق الإنسان وعلى نظام الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، بما في ذلك الإجراءات الخاصة وهيئات المعاهدات والاستعراض الدوري الشامل، وهي نظم يجب تعزيزها من أجل التصدي للحقائق والتحديات الجديدة. وفيما يتعلق بالأعمال التحضيرية لاستعراض عام ٢٠٢٠ لقرار الجمعية العام ٢٦٨/٦٨ بشأن تعزيز هيئات المعاهدات، توصي كوستاريكا ببدء العمل في أقرب وقت ممكن، مع وضع آجال زمنية محدَّدة جيداً تتيح إجراء مناقشات مفتوحة وشاملة للجميع بشأن التدابير الملموسة لتعزيز النظام.

٥٨ - وأكد أن حكومته تُثمّن النهج المتمحور حول الإنسان المعتمد في خطة عام ٢٠٣٠ وتدعو إلى تطبيقه على الالتزامات البيئية. ولهذا الغرض، أطلقت حكومته مبادرة ”ائتلاف من أجل جميع الذكور والإناث“ (Coalición Para Todos y Todas) لتعزيز المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان في الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف.

٥٩ - **السيد بيكستين دي بويتسويرفي** (بلجيكا): تكلّم أيضاً باسم أستراليا وإستونيا وألبانيا وألمانيا وأوكرانيا وأيرلندا وآيسلندا وإيطاليا والبرتغال وبلغاريا وبنما وبولندا وتشيكيا وتونس والجبل الأسود وجورجيا والدانمرك ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا والسويد وسويسرا والعراق وفرنسا وفنلندا وقبرص وكرواتيا وكندا وكوستاريكا ولاتفيا ولكسمبرغ وليتوانيا والمكسيك والمملكة المتحدة والنمسا وهنغاريا وهولندا واليونان، فقال إن نظام هيئات المعاهدات يُشكِّل أحد الأركان الأساسية للحماية العالمية لحقوق الإنسان، داعياً إلى بذل جهود عاجلة للحيلولة دون انهياره تحت وطأة ثقله. وأضاف أن الدول تؤكد مجدداً تأييدها القوي لقرار الجمعية العامة ٢٦٨/٦٨ بشأن تعزيز نظام هيئات المعاهدات، وأنها ترحب بالتحسينات التي أُدخلت. وأشار إلى أن أحد أشد التحديات إلحاحاً يتمثل في مواءمة وتبسيط أساليب العمل. وأعرب عن الأسف لأن الإجراء المبسط لتقديم التقارير لا ينفذه سوى عدد محدود من هيئات المعاهدات على أساس تجريبي، ولأن إجراءات ومتطلبات استخدامه تتنوع بين هيئة وأخرى. وينبغي لهيئات المعاهدات تخفيف العبء الواقع على الدول عن طريق تنظيم جدول التزاماتها المتعلقة بتقديم التقارير وتفادي الازدواجية في المواضيع المثارة، كما ينبغي لها مواءمة أساليب عملها ليس فقط فيما يتصل باستعراضات الدول الأطراف لكن أيضاً بشأن البلاغات الفردية وغيرها من الأعمال.

٦٠ - وأعرب عن ترحيب الدول التي تكلّم باسمها بالتقرير الصادر مؤخرا عن أكاديمية جنيف، والذي وفّر أساساً أولياً لمواصلة المناقشات بشأن الوصول بالنظام إلى الأداء الأمثل. وتشجع هذه الدول جميع الدول الأطراف على تقديم تقاريرها في حينها، وهي تتطلع إلى التعاون مع جميع أصحاب المصلحة في استعراض عام ٢٠٢٠ بروح من الشفافية والموضوعية.

٦١ - **السيدة المرموري** (ليبيا): قالت إن حكومتها عدلت مؤخراً قانون الإجراءات الجنائية الليبي بغية مواءمته مع الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. وأصدرت الحكومة أيضاً عدداً من القوانين

لتعزيز مبادئ حقوق الإنسان والتقيُّد بها، تشمل قانون تأسيس الأحزاب والانتساب إليها، وقانونا بشأن التظاهر السلمي، وقانون تجريم التعذيب والاختفاء القسري. وأضافت أن ليبيا اتخذت خطوات أيضاً لتعزيز حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين واحترام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، بما في ذلك حقهم في المشاركة السياسية. وتواصل ليبيا توفير التعليم المجاني وخدمات الرعاية الصحية لجميع مواطنيها.

٦٢ - وبينما تؤكد الحكومة التزامها بجميع صكوك حقوق الإنسان التي انضمت إليها ليبيا، فإنها تؤكد مجدداً حقها السيادي في إبداء تحفظ على أي حكم في صك دولي يتعارض مع قوانينها الوطنية أو مع الدستور الليبي. وأعربت عن رفض ليبيا أيضاً لجميع المحاولات الرامية إلى تضمين القرارات الصادرة عن اللجنة الثالثة مفاهيم لا تحظى بالتوافق وغير منصوص عليها في أي من مواثيق حقوق الإنسان.

٦٣ - وأعربت عن رفض ليبيا القاطع لجميع أشكال الإرهاب وشددت على أن الإرهاب ظاهرة عالمية لا ينبغي ربطها بأي دين أو عقيدة دينية. وتواصل ليبيا مكافحة عدد من الجماعات الإرهابية المسلحة، منها تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، التي تُقوِّض أفعالها الاستقرار والأمن الوطنيين والإقليميين. وثمة حاجة ماسة إلى أن يتخذ المجتمع الدولي إجراءات منسقة للقضاء على تلك الجماعات، وستواصل ليبيا العمل عن كثب مع شركائها في المنطقة وخارجها من أجل تحقيق ذلك الهدف.

٦٤ - وذكرت أن ليبيا بلد عبور لمهاجرين غير قانونيين كثيرين وأن الحكومة تسعى إلى التعامل بفعالية مع تدفقات المهاجرين الكبيرة المتواصلة عبر إقليمها، والتي لا تزال تطرح تحديات اجتماعية واقتصادية وأمنية خطيرة. وأكدت أن الحكومة تبذل أيضاً كل جهد ممكن لضمان احترام حقوق المهاجرين بينما تكافح في الوقت نفسه أنشطة المتجرين بالبشر.

٦٥ - **السيدة أحمد** (السودان): قالت إنه يصعب على الدول تعزيز وحماية حقوق الإنسان دون أن تعالج أيضاً التحديات ذات الصلة التي تشمل الفقر وعدم المساواة والبطالة والمرض والهجرة. ولذلك يدعو السودان المجتمع الدولي إلى مضاعفة جهوده من أجل تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، التي تضع حقوق الإنسان في قلب العملية التنموية.

٦٦ - وأضافت قائلة إن السودان يؤكد من جديد التزامه بتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية، ويسعى إلى تعزيز حقوق النساء والمعاقين والأطفال وكبار السن ضمن خططه واستراتيجياته التنموية الوطنية. وأشارت إلى أن الحكومة أنشأت المفوضية القومية لحقوق الإنسان في السودان التي تعمل وفق مبادئ باريس. وعلاوة على ذلك، يقوم السودان والأمم المتحدة بتنفيذ خطة عمل مشتركة من أجل إنهاء ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم في النزاعات، وقد رُفع اسم القوات المسلحة السودانية مؤخرا من قائمة الأطراف التي ترتكب انتهاكات جسيمة بحق الأطفال في حالات النزاع المسلح.

٦٧ - واستطردت قائلة إن السودان يرحب بالزيارات التي قامت بها مؤخرا كل من الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، والخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في السودان، الذين قدموا جميعاً الدعم للجهود المتواصلة التي تبذلها الحكومة السودانية لتعزيز حقوق الإنسان في جميع أنحاء البلد. وأشارت إلى أن تحسناً ملحوظاً قد طرأ في حالة حقوق الإنسان في ظل تحسن الأوضاع الأمنية بدارفور، وأن السودان ينفذ حملة لجمع الأسلحة من هذه المنطقة ويحافظ على وقف إطلاق النار بين أطراف النزاع هناك. وقالت إن الحكومة السودانية تناشد المجتمع الدولي زيادة الدعم المقدم لها لتمكينها من تلبية الاحتياجات الملحة لما يزيد عن مليون لاجئ من البلدان المجاورة الذين وجدوا في أراضيها ملاذاً آمناً.

٦٨ - واختتمت قائلة إن السودان يعتزم مواصلة العمل عن كثب مع مفوضية حقوق الإنسان ويرحب ترحيبا حارا باعتماد مجلس حقوق الإنسان، في أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، القرار ٣٩/٢٢ الذي يشير إلى تحسن حالة حقوق الإنسان في السودان وإلى الحاجة إلى تزويد البلد بالمساعدة التقنية وبناء القدرات. ويؤكد أن آلية مجلس حقوق الإنسان للاستعراض الدوري الشامل هي أنسب محفل لإجراء حوار بنّاء بشأن حالة حقوق الإنسان في الدول الأعضاء، ويرفض رفضاً تاماً كل حالات التسييس والانتقائية والمعايير المزدوجة في مجال حقوق الإنسان. وأوضحت أن بلدها يرفض أيضاً كل ما يبذل من جهود لإرغام الدول على قبول حقوق أو مفاهيم جديدة لحقوق الإنسان لم تحظ بتوافق دولي في الآراء، وتتعارض مع الخصوصيات الدينية والتقاليد الثقافية للدول.

٦٩ - **السيدة إينانك أورنيكول** (تركيا): قالت إن حكومة بلدها لا تزال تشعر بقلق بالغ إزاء تزايد النزعة القومية المعادية للأجانب

ومعاداة السامية وكراهية الإسلام في جميع أنحاء أوروبا، فضلا عن انتشار الخطاب اليميني المتطرف ومعاداة اللاجئين والعنف في البلدان الغربية. وقد سعت تركيا دائما إلى الوفاء التام بالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان وإلى بناء الديمقراطية، وستواصل، بعد أن رفعت حالة الطوارئ، تعزيز الحقوق والحريات الأساسية مع السعي إلى استعادة الزخم بشأن عملية الإصلاح الواسعة النطاق التي بدأت في أوائل الألفية الثانية. وستواصل أيضا التعاون مع جميع هيئات حقوق الإنسان ذات الصلة، بما فيها مفوضية حقوق الإنسان والمكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة.

٧٠ - وأضافت قائلة إن حرية التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات يكفلها الدستور التركي. وأشارت إلى أن حكومة بلدها، رغم التدابير الأمنية اللازم اتخاذها لمواجهة التهديدات الإرهابية الخطيرة، تعلق أهمية قصوى على الحفاظ على الطابع التعددي للمجتمع المدني التركي ووسائط الإعلام وعلى حماية عمل المدافعين عن حقوق الإنسان. وقد تصرفت حكومة تركيا، إثر المحاولة الانقلابية التي قامت بها منظمة فتح الله الإرهابية، في امتثال تام لقانونها ولالتزاماتها الدولية. وأكدت أن التحقيقات التركية قد أجريت وفق الأصول القانونية، وأتاحت سبل الانتصاف القانونية. واختتمت قائلة إنها تأسف لأن البلدان التي توجه الاتهامات ضد تركيا وتدعي مناصرة الديمقراطية قد أبت أن تؤيد حكومتها المنتخبة ديمقراطيا.

٧١ - **السيدة تشوتشوثافورن** (تايلند): قالت إن حكومتها تبني الشراكات مع كل من المجتمع المدني والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية والشباب وغيرهم من أصحاب المصلحة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة. وتواصل إدماج المعايير الدولية لحقوق الإنسان في قوانينها وسياساتها، وتضع الصيغة النهائية للخطة الوطنية الرابعة لحقوق الإنسان (٢٠١٩-٢٠٢٣)، التي تشمل المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين والمدافعين عن حقوق الإنسان. وأوضحت أن جدول أعمالها لحقوق الإنسان يهدف إلى تحسين نظام حقوق الإنسان التايلندي وتشجيع المؤسسات على تعزيز حقوق الإنسان. وأشارت إلى أن حكومتها رحبت، في نيسان/أبريل ٢٠١٨، بالفريق العامل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال، وهي بصدد وضع خطة عمل وطنية في هذا المجال. وانضمت تايلند إلى بروتوكول عام ٢٠١٤ لاتفاقية العمل الجبري ١٩٣٠ (رقم ٢٩)، وتعمل حاليا على وضع مشروع قانون بشأن منع العمل القسري والقضاء عليه. واختتمت قائلة إنها ملتزمة بتنفيذ كل من قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء وقواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجينات والتدابير غير الاحتجازية للمجرمات. واعتبرت أن التعاون التقني وبناء القدرات أساسيان لمساعدة البلدان على تنفيذ المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

البيانات المدلى بها في إطار ممارسة حق الرد

٧٢ - **السيد غونزاليس بيماراس** (كوبا): قال إن ممثلة الولايات المتحدة غادرت القاعة بعد إدلائها ببيان اتهام، وإن ما فعلته هو مثال آخر على الطريقة التي تتبعها الولايات المتحدة لتسييس حقوق الإنسان والتلاعب بها. وأضاف قائلا إنها التزمت الصمت إزاء مختلف مواضيع حقوق الإنسان التي تتناولها اللجنة لأن اهتمامها في اللجنة ينحصر في استخدامها منصة لإطلاق الاتهامات ضد البلدان النامية التي لا تنصاع لها. وليس لدى الولايات المتحدة السلطة الأخلاقية التي تخولها بإعطاء الدروس عن حقوق الإنسان. إذ يجدر بها أولا أن تبرر للعالم لجوء بلدها إلى الاحتجاز التعسفي والتعذيب في خليج غوانتانامو؛ وأن تتصدى للإرهاب والتمييز والأفكار الاستعلائية والداعية إلى كراهية الأجانب في أراضيها؛ وتتخلى عن ادعاءاتها بالهيمنة؛ وتكف عن تجريم الهجرة؛ وتلحق بركب الدول التي صدّقت على الصكوك الدولية لحقوق الإنسان وتندّد بالفظائع التي ترتكب ضد الشعب الفلسطيني. وكما شدد على ضرورة أن تحترم تماماً حق الشعب الكوبي في تقرير المصير، وأن تضع حداً لمحاولاتها الرامية إلى تقويض النظام الدستوري القائم بصورة مشروعة في كوبا وترفع الحصار الاقتصادي والتجاري والمالي الذي تفرضه عليها منذ ٥٦ عاماً، والذي يعد العقبة الرئيسية أمام تحقيق التنمية الاقتصادية في بلده. واعتبر أن امتناع الولايات المتحدة عن اتخاذ إجراء بشأن كل هذه القضايا يدل على عدم اهتمامها بحقوق الإنسان وعدم احترامها للمجتمع الدولي.

٧٣ - **السيد الخليل** (الجمهورية العربية السورية): قال إنه ليس لممثلة الولايات المتحدة الأمريكية الحق في إلقاء محاضرة على دول أخرى بشأن أهمية القانون الدولي وحقوق الإنسان بينما تواصل حكومتها ارتكاب انتهاكات منهجية لحقوق الإنسان بحق المدنيين في جميع أنحاء العالم، في انتهاك واضح لميثاق الأمم المتحدة. وقد عانى الشعب في الجمهورية العربية السورية والشعوب في جميع أنحاء الشرق الأوسط، على مدى عقود من الزمن، من انتهاكات جسيمة لما يجب أن يكون مكفولا لها من حقوق الإنسان نتيجة أعمال الولايات

المتحدة، التي تتضمن، في جملة أمور، مواصلة تقديم الدعم اللوجستي والمالي إلى الجماعات الإرهابية في سورية مع إعاقتها لجميع الجهود الرامية إلى التوصل إلى حل سياسي للأزمة في هذا البلد. واعتبر أن هذا السلوك يتعارض مع التزاماتها بوصفها دولة من الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن، ويتنافى مع المسؤولية الأساسية التي تتمثل في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين. وعلاوة على ذلك، إن الولايات المتحدة، بوصفها عضوا في ما يسمى بـ ''التحالف الدولي''، تعد المسؤولة عن مقتل آلاف المدنيين السوريين الأبرياء، وقد دمرت أيضاً الكثير من الهياكل الأساسية الحيوية في الجمهورية العربية السورية، بما في ذلك المستشفيات والمدارس والسدود والطرق، حتى جمعيات رعاية المعوقين. وأشار إلى أنها تواصل أيضاً استخدام الأسلحة المحظورة دوليا، بما في ذلك الفوسفور الأبيض، وقد دمرت مدينة الرقة السورية تدميراً كاملاً. واختتم قائلاً إن الجمهورية العربية السورية تدين بشدة هذه الأعمال الإجرامية، وتكرر دعوتها إلى الولايات المتحدة أن تكف عن انتهاكاتها الجسيمة للقانون الدولي وتفي تماماً بالتزاماتها بموجب صكوك حقوق الإنسان ذات الصلة وميثاق الأمم المتحدة.

٧٤ - **السيد ري سونغ شول** (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية): قال إن ادعاءات وفد الولايات المتحدة تقوم على عدائية مستفحلة تجاه بلده لا على شواغل حقيقية إزاء حقوق الإنسان. وفي تموز/يوليه ٢٠١٨، سنت الولايات المتحدة قانون إعادة التفويض المتعلق بحقوق الإنسان في كوريا الشمالية لعام ٢٠١٧، وهو قانون يهدف إلى تقويض نظام الحكم في بلده ويؤكد زيف البيان المشترك الذي وقعه البلدان قبل شهر مضى، والذي نص على أن يلتزما ببناء علاقات جديدة عمادها الثقة المتبادلة. وأضاف قائلاً، فيما يتعلق بحقوق الإنسان، إن الولايات المتحدة، تلك الأرض التي انعدمت فيها حقوق الإنسان، إنما هي مرتع للتمييز العنصري والعنف الجنسي، إذ يُقتل فيها كل عام عشرات الآلاف من الأشخاص بسبب العنف المسلح وتعدم الشرطة المواطنين الأبرياء تعسفاً. وأوضح أنه ينبغي للولايات المتحدة أن تدرك أن التنديد بسجل بلده لحقوق الإنسان لن يحقق لها ما تريد، وينبغي لها أن تعمل كي تكفر عن ذنبها بأنها أكبر منتهك لحقوق الإنسان في العالم.

٧٥ - وأضاف قائلاً إن اليابان، بوصفها دولة معتدية ومجرمة، لا يحق لها التكلم عن حقوق الإنسان. وعلاوة على ذلك، فقد سبق لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن حسمت مشكلة الاختطاف. وقد فرضت اليابان حكماً استعمارياً وحشياً على شبه الجزيرة الكورية دام ٤٠ عاما، وقام خلاله بخطف وقتل الملايين من الكوريين وفرض الاستعباد الجنسي على ٢٠٠ ٠٠٠ من النساء والفتيات. وأشار إلى أن اليابان، بدلا من الاعتذار عن جرائمها وتقديم التعويض، حاولت التقليل منها إلى أدنى حد. وليس هناك من قانون ينص على أن هذه الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية أصبحت متقادمة، وينبغي لليابان أن تقدم اعتذاراً كاملاً وأن تمنح تعويضات قبل فوات الأوان.

٧٦ - **السيد تشو غوانغ** (الصين): قال إن الاتهامات التي توجهها الولايات المتحدة إلى الصين لا أساس لها من الصحة وذات دوافع سياسية، ودعا اللجنة إلى النظر في حالة حقوق الإنسان في البلد الموجه للاتهام. فقد حظرت الولايات المتحدة دخول مواطني ستة بلدان إسلامية بسبب كراهية الإسلام، وما زالت تلجأ إلى تعذيب السجناء في سجن خليج غوانتانامو الشهير. وتقوم بصورة منهجية بانتهاك حقوق الأقليات، ولا سيما الأقلية الآسيوية، في الولايات المتحدة. ويتصاعد فيها كل من استبعاد المهاجرين والتمييز ضدهم، وكذلك احتجاز المهاجرين وإعادتهم إلى الوطن. وأصبح الاعتداء الجنسي على الأطفال شائعاً، واتسع نطاق زواج الأطفال باسم حرية المعتقد الديني. واختتم قائلا إن هذه الانتهاكات الفظيعة لحقوق الإنسان غير معروفة في الصين. وينبغي للولايات المتحدة أن تحسن حالة حقوق الإنسان الخاصة بها.

٧٧ - **السيدة سوكاتشيفا** (الاتحاد الروسي): قالت في معرض الرد على البيان الذي أدلت به ممثلة الولايات المتحدة، إن القرم ومدينة سيفاستوبول قد انضمتا إلى الاتحاد الروسي نتيجة انتخابات حرة ونزيهة. وأكدت أن روسيا غير متورطة في النزاع في جنوب شرق أوكرانيا؛ بل إن حكومة أوكرانيا قد قدمت ادعاءات بشأن التورط الروسي لتبرر ببساطة بث الرعب في صفوف شعبها.

٧٨ - وأضافت قائلة إن الولايات المتحدة منافقة في توجيهها الاتهامات بشأن سورية. فروسيا تساهم بشكل ملموس في أنشطة مكافحة الإرهاب التي تنفذها الحكومة السورية الشرعية بناء على طلب تقدمت به هذه الحكومة. وفي ١٩ تشرين الأول/أكتوبر، قصفت قوات التحالف التي تقودها الولايات المتحدة مسجداً في شرق محافظة دير الزور، مما أسفر عن مقتل حوالي ٧٠ شخصا. وتفيد التقارير أيضاً باستخدام ذخائر الفوسفور الأبيض. واختتمت بقولها إن وفد بلدها يأمل باستجابة ملائمة من المجتمع الدولي وبإجراء تحقيق دولي مستقل وشفاف.

٧٩ - **السيدة سوزوكي** (اليابان): قالت إن الادعاءات التي قدمها ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تتضمن أرقاماً غير صحيحة ولا أساس لها. وقد دأبت اليابان، منذ نهاية الحرب العالمية الثانية، على احترام الديمقراطية وحقوق الإنسان وساهمت باستمرار في تحقيق السلام والازدهار في منطقة آسيا والمحيط الهادئ وفي العالم. وأضافت بأن اليابان تدعو جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى جلب سلام حقيقي إلى منطقة شمال شرق آسيا عن طريق وضع انعدام الثقة جانباً وتعزيز أواصر التعاون. وفي حال واصل الوفد طرح القضايا ذاتها، فإنها لن تمارس حق الرد، ولكن ينبغي عدم تفسير ذلك بأنه قبول ضمني.

٨٠ - وأوضحت، علاوة على ذلك، أن مسألة الاختطاف لم تسو. وبموجب الاتفاق الذي تم التوصل إليه في ستوكهولم في أيار/مايو ٢٠١٤، وعدت حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بأن تجري تحقيقاً شاملاً ودقيقاً في مصير جميع الرعايا اليابانيين، الذين يشملون المختطفين. وذكرت أن وفدها يحث على تنفيذ بنود اتفاق ستوكهولم، وإعادة المختطفين إلى اليابان بأسرع وقت ممكن.

٨١ - **السيد ري سونغ شول** (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية): قال إن السلطات الجمركية اليابانية صادرت في حزيران/يونيه ٢٠١٨ من طلاب كوريين عائدين إلى اليابان مواد تذكارية تحمل علم بلدهم بعد أن قاموا بزيارة وطنهم في انتهاك صارخ لحقوق الإنسان ولأحكام القانون الدولي. ووفقاً لما ذكر سابقا، فإن مسألة الاختطاف قد سُويت بالفعل، وقانون التقادم لا ينطبق على الجرائم اليابانية المرتكبة ضد الإنسانية.

٨٢ - **السيدة سوزوكي** (اليابان): قالت إن الأنظمة اليابانية تحظر استيراد السلع أو شحنها من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية باستثناء حقائب اليد التي يحملها المسافرون العائدون إلى اليابان. والقاعدة المذكورة آنفاً تسري بالتساوي على جميع المستوردين؛ ومن ثم، فإن أي ادعاء بالتمييز ضد الطلاب هو ادعاء لا أساس له. واختتمت قائلة إن وفد بلدها لا يوافق على أن مسألة الاختطاف قد سُويت.

رفعت الجلسة الساعة ١٧:٥٥.